



الرقم
التاريخ
الموافق

١٢٠٨١
١٤/١١/٢٠٢١

عطوفة الامين العام للشؤون الادارية والفنية
مساعد الامين العام للشؤون الفنية والصحية ومديريات الصحة
مساعد الامين العام للشؤون الإدارية والمالية
مدير

تحية طيبة وبعد ،،،،

لاحقا لكتابي رقم ش م ٢٨٣١٣/٢٩/٣٦ تاريخ ٢٠٢١/١١/٢٨.

قررت واعتبارا من تاريخه ما يلي:

١. عدم السماح للنقل الداخلي او الخارجي الا بعد مرور عامين من تاريخ مباشرة العمل بعد التعيين مهما كانت الاسباب او الظروف لجميع الاطباء البشريين واطباء الاسنان (ما عدا الحاق الاطباء لبرامج الإقامة).

٢. تعديل المادة (٣-٤) بند (١٠) والمادة (٤-١٨) من تعليمات برنامج الإقامة وتعديلاته لعام ٢٠٠٨ لتصبح ما يلي (وذلك للأطباء الذين سيتم تعيينهم في ملاك وزارة الصحة (من الاطباء العامين) اعتبارا من ٢٠٢٢/١/١).

أ. المادة (٣-٤) بند (١٠) لتصبح: "لا يتم الحاق الطبيب ببرنامج الإقامة للتخصص الذي نجح به الا بعد قضاء مدة لا تقل عن عام من خدمة كطبيب عام في وزارة الصحة".

ب. المادة (٤-١٨) لتصبح: "كل طبيب صدر قرار بتعيينه كطبيب عام في وزارة الصحة عليه الخدمة في وزارة الصحة كطبيب عام لمدة عام بغض النظر عن سنوات التدريب السابقة في برنامج الإقامة".

ويستثنى من التعليمات اعلاه الاطباء المقيمين في وزارة الصحة مقابل مكافأة شهرية من غير العاملين والذي يصدر قرار بتعيينهم في الوزارة.

واعتبار ما جاء بكتابي المشار اليه اعلاه لاغيا.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،،

وزير الصحة

الاستاذ الدكتور فراس ابراهيم الهواري

ع/ل ن